

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٢٧٤٥ لسنة ٢٠٠٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

- مادة ١ -** يؤذن لكل من الأحد عشر مواطناً (أولهم السيد / صلاح أحمد محمود يونس - وآخرهم السيد / رفعت الجوهري علاء الدين الجوهري) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بأن يتجنسوا بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم .
- مادة ٢ -** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ١٢/٧/٢٠٠٥

وزير الداخلية

حبيب العادلى

بيان

باسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مسلل
الألمانية	١٩٧١/٧/٢٢ قننا	السيد/ صلاح أحمد محمود يونس	١
»	١٩٦٠/٤/٢٢ القاهرة	السيد/ مورييس إبراهيم جرجس مسعود	٢
»	١٩٦٨/٤/١٦ الإسكندرية	السيد/ عصام سعد السيد السيد	٣
»	١٩٨٦/٣/٤ ألمانيا	السيد/ خالد السيد على صالح	٤
»	١٩٤٩/١٢/٣ قننا	السيد/ إبراهيم عثمان على إبراهيم	٥
»	١٩٧٤/٨/١٢ ليبيا	السيد/ هانى بدوى خليل بدوى	٦
»	١٩٦٩/٣/٢٣ الشرقية	السيد/ محمود عبد المعطى عطية سليم	٧
»	١٩٦٠/١/١٤ الإسكندرية	السيدة / هبة عبد الله عبد اللطيف لطفى	٨
»	١٩٧٩/٢/٦ الكويت	السيدة / ابرار عبد الخليم حسنين خفاجى	٩
النمساوية	١٩٧٣/٥/٢٧ أسبوط	السيدة / جيهان حليم إسحق جورجى	١٠
السنغافورية	١٩٥٢/٩/٣ القاهرة	السيد/ رفعت الجوهري علاء الدين الجوهري	١١